الأمم المتحدة

A/59/PV.71

الجمعية العامة

الدورة التاسعة والخمسون

المحاضر الرسمية

الجلسة العامة **٧١**
الجمعة، ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، الساعة ١٥/٠٠
نيويورك

الرئيس: السيد جان بينغ ..... (غابون)

افتُتحت الجلسة في الساعة ١٥/٠٥.

تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): تنظر الجمعية العامة الآن في تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) بشأن البنود ٢٢ و ٧٣ إلى ٨٢ و ٢٠ من جدول الأعمال.

أطلب من مقرر لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، السيد قيس قبطاني ممثل تونس، أن يعرض في بيان واحد تقارير اللجنة.

السيد قبطاني (تونس)، مقرر لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (تكلم بالفرنسية): من دواعي الشرف والامتياز لي أن اعرض على الجمعية العامة تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) المقدمة في إطار البنود ٢٢ و ٧٣ إلى ٨٢ و ٢٠ من جدول الأعمال. هذه التقارير، الواردة في الوثائق A/59/467 إلى A/59/478 تتضمن نصوص مشاريع قرارات ومشاريع مقررات أوصيت الجمعية العامة باعتمادها.

وبقصد إراحة الوفود أعدت الأمانة العامة قائمة ضبط للتصويت في لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)؛ وهي متضمنة في الوثيقة A/C.4/59/INF/3.

خلال هذا الجزء الأول من الدورة التاسعة والخمسين للجمعية العامة عقدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار ٢٥ جلسة رسمية. ووفقا للممارسة المتبعة، عقدت جلسة تفاعلية غير رسمية في إطار البند ٧٧ من جدول الأعمال، ''استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات'' إن فريقا عاملا مفتوح باب العضوية أنشأته اللجنة في إطار البند ٧٤، ''التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية'' عقد أيضا بضع جلسات غير رسمية.

خلال تلك المرحلة من عمل لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار اعتمدت اللجنة ٢٤ مشروع قرار

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.

04-64123 (A)
0564123

وأربعة مشاريع مقررات، ومنها اعتمدت تسعة مشاريع قرارات وكل مشاريع المقررات الأربعة بدون تصويت.

التقرير الأول، المقدم في إطار البند ٢٢ من جدول الأعمال، ''تقديم المساعدة في الإجراءات المتعلقة الألغام''، متضمن في الوثيقة A/59/467.

في هذه السنة كانت هذه المرة الأولى التي فيها نظرت اللجنة الرابعة في هذا البند وفقا لمقرر اتخذته الجمعية العامة. وعقدت اللجنة أيضا، على أساس تحريبي، طاولة مستديرة حول موضوع نزع الألغام بوصفه عنصرا من عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام. ولأننا لم نتمكن من الحصول على توافق الآراء على مشروع قرار يتعلق بهذه المسألة — التي ينبغي، وفقا لقرار الجمعية العامة ٣١٦/٥٨، دراستها كل سنتين – أوصت اللجنة بإدراجها في جدول الأعمال المؤقت للدورة الستين لمزيد من النظر فيها.

والتقرير الثاني، المقدم في إطار البند ٧٣ من جدول الأعمال، ''آثار الإشعاع الذري''، يرد في الوثيقة A/59/468.

ونظرت اللجنة الرابعة في تقرير لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الإشعاع الذري الوارد في الوثيقة A/59/46. ومشروع القرار المقدم في إطار ذلك البند من جدول الأعمال يرد في الفقرة ٧ من تقرير اللجنة الرابعة.

والتقرير الثالث، المقدم في إطار البند ٧٤ من جدول الأعمال، ''التعاون الدولي في استعمال الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية''، يرد في الوثيقة A/59/469. وفي النظر في ذلك البند عقد الفريق العامل المفتوح باب العضوية للجنة الرابعة الذي يرأسه الوفد النيجيري بضع جلسات غير رسمية. وقام ذلك الفريق العامل بصياغة مشروع القرار الوارد في الفقرة ١٤ من التقرير.

والتقرير الرابع، المقدم في إطار البند ٧٥ من جدول الأعمال، ''وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى''، وارد في الوثيقة A/59/470. ونظرت اللجنة الرابعة في تقرير المفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى الذي نشر تحت الرمز A/59/13. وأيضا تقرير الفريق العامل المعني بتمويل الوكالة ومختلف التقارير الصادرة عن الأمين العام. وفي إطار هذا البند اعتمدت اللجنة أربعة مشاريع قرارات من شأن اعتماد الجمعية العامة لها أن يمدد ولاية الوكالة حتى حزيران/يونيه ٢٠٠٨ وان يمكنها من مواصلة مختلف نشاطاتها الهامة التي تقوم بها لتقليل معاناة اللاجئين الفلسطينيين. وتدعو مشاريع القرارات المذكورة الجهات المانحة إلى دعم الجهود الدؤوبة التي تبذلها الوكالة في ظل أوضاع متزايدة الشدة. وتوصي اللجنة الرابعة الجمعية العامة باعتماد مشاريع القرارات هذه.

التقرير الخامس، عن البند ٧٦ من جدول الأعمال، وهو ''تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة''، يرد في الوثيقة A/59/471. وقد نظرت اللجنة الرابعة في تقرير اللجنة الخاصة المعنية بحماية وتعزيز حقوق الشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة (A/59/381)، وكذلك تقارير الأمين العام الأخرى الصادرة في إطار هذا البند. واعتمدت اللجنة الرابعة خمسة مشاريع قرارات، ترد في الفقرة ٢٧ من تقريرها. وتؤكد مشاريع القرارات مجدداً عدم شرعية المستوطنات الإسرائيلية في الأراضي الفلسطينية المحتلة وتطالب إسرائيل باحترام الالتزامات المفروضة عليها بموجب القانون الدولي، حسبما بيّنت الفتوى التي أصدرتها محكمة العدل الدولية في تموز/يوليه ٢٠٠٤. وتوصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشاريع القرارات المذكورة.

التقرير السادس، عن البند ٧٧ من جدول الأعمال، وهو ''استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات''، يرد في الوثيقة A/59/472. واستمعت اللجنة الرابعة إلى بيان استهلالي مفصل لوكيل الأمين العام لعمليات حفظ السلام، السيد جان – ماري غينو، وأجرت مناقشة عامة بشأن هذه المسألة. كما أجرت اللجنة مناقشة تفاعلية مع الأمين العام المساعد لعمليات حفظ السلام وغيره من كبار المسؤولين في الإدارة.

ويرد التقرير السابع، عن البند ٧٨ من جدول الأعمال، وهو ''المسائل المتصلة بالإعلام''، في الوثيقة A/59/473. واستعرضت اللجنة الرابعة تقرير لجنة الإعلام (A/59/21) وتقرير الأمين العام (A/59/221 و Corr.1) واستمعت إلى إحاطة إعلامية لوكيل الأمين العام لشؤون الاتصالات والإعلام، السيد شاشي ثارور، عن التدابير الابتكارية التي اتخذتها الإدارة للتغلب على العوائق التي صادفتها العام الماضي في نشر رسالة الأمم المتحدة في أنحاء العالم. واعتمدت اللجنة، بدون تصويت، مشروعي قرارين ومشروع مقرر واحد، وهي ترد، على التوالي في الفقرتين ١٢ و ١٣ من التقرير.

وبموجب أحكام مشروع المقرر، تعين أيسلندا والرأس الأخضر وقطر ولكسمبورغ ومدغشقر أعضاء في لجنة الإعلام، التي ستضم ١٠٧ أعضاء. وتوصي لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار الجمعية العامة باعتماد مشروعي القرارين ومشروع المقرر.

وفي أعقاب مشاورات غير رسمية كان لي شرف رئاستها، اتخذت اللجنة في إطار لبرنامج ٢٣ تحت البند ١٠٩ من جدول الأعمال المعنون ''تخطيط البرامج''، مقرراً بشأن الإطار الاستراتيجي لإدارة شؤون الإعلام للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧. ويرد هذا المقرر، الذي أبلغ إلى اللجنة الخامسة عن طريق رئيس الجمعية العامة، في وثيقة للجنة الخامسة نشرت تحت الرمز A/C.5/59/14.

وقد جمعت اللجنة الرابعة معاً استعراض البنود المتعلقة بالأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي والمتعلقة بإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، البنود من ٧٩ إلى ٨٢ من جدول الأعمال والبند ٢٠ من جدول الأعمال. وعقدت اللجنة مناقشة عامة وحيدة استمعت خلالها إلى ٢٣ متكلماً فيما يتصل بمختلف الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي.

أما التقرير المقدم في إطار البند ٧٩ من جدول الأعمال، ''المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي''، فيرد في الوثيقة A/59/474. ويوجد مشروع القرار المقدم في إطار هذا البند في الفقرة ٧ من التقرير. وتوصي اللجنة الرابعة الجمعية العامة باعتماده.

ويرد التقرير المقدم في إطار البند ٨٠ من جدول الأعمال، وهو ''الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي''، في الوثيقة A/59/475. واعتمدت اللجنة الرابعة في إطار هذا البند مشروع قرار يرد في الفقرة ٧ من التقرير. وتوصي اللجنة الرابعة الجمعية العامة باعتماده.

ويرد التقرير المقدم في إطار البند ٨١ من جدول الأعمال، ''تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة''، في الوثيقة A/59/476. وتوصي اللجنة الرابعة بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار الوارد في الفقرة ٦ من هذا التقرير.

ويرد التقرير المقدم في إطار البند ٨٢ من جدول الأعمال، ''التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من

الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي'' في الوثيقة A/59/477. وتوصي اللجنة الرابعة بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع القرار الوارد في الفقرة ٦ من التقرير.

ويرد التقرير المقدم في إطار البند ٢٠ من جدول الأعمال، ''تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة''، في الوثيقة A/59/478. واعتمدت اللجنة الرابعة ستة مشاريع قرارات ومشروعي مقررين. واعتمدت اللجنة مشروعي القرارين المتعلقين بمسألة كاليدونيا الجديدة، ومسألة توكيلاو، ومشروع القرار الموحد عن الأقاليم الـ ١١، ومشروعي المقررين، بدون تصويت. أما مشاريع القرارات المتعلقة بمسألة الصحراء الغربية، ونشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار، وتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة، فاعتمدت جميعاً بتصويت مسجل.

واعتمدت اللجنة كذلك مشروع مقرر ثان، يزيد عدد أعضاء اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة من ٢٥ إلى ٢٧ عضواً، وعينت دومينيكا وتيمور – ليشتي عضوين جديدين.

وتوصي اللجنة الرابعة بأن تعتمد الجمعية العامة مشاريع القرارات الستة الواردة في الفقرة ٣٨ من التقرير ومشروعي المقررين الواردين في الفقرة ٣٩.

وقبل أن أختتم بياني، أود أن أشير إلى روح التعاون الرائعة التي سادت أعمال لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار.

وعلى الرغم من أن اللجنة احتاجت إلى أسبوعين أكثر مما كان متوقعاً، فإنها استطاعت الوفاء بالولاية المنوطة بها واضطلعت بأعمالها بنجاح وعلى نحو فعال وبنّاء.

وأود باسم مكتب اللجنة الرابعة أن أعرب عن امتناننا العميق للوفود، التي أدت جهودها المتضافرة إلى اعتماد اللجنة مشاريع القرارات المعروضة عليها. كما أود أن أشكر جميع الوفود التي مدت للجنة يد المساعدة في التوصل إلى توافق في الآراء بشأن الكثير من مشاريع القرارات ومشاريع المقررات.

وأود أن أعرب عن تقدير خاص لرئيس اللجنة الرابعة،السيد كياو تينت سوي، ممثل ميانمار. فقد أتاحت معرفته وخبرته بالهيئات المتعددة الأطراف، فضلاً عن مواهبه كدبلوماسي، للجنة أن تدرس جميع البنود المحالة إليها من الجمعية العامة دراسة مستفيضة. وبفضل إدراك الرئيس للأولويات وإصراره فإنه يسّر إلى درجة كبيرة النظر في كثير من المسائل الدقيقة. ومما يضاعف من قيمة تلك المزايا أن جدول أعمال اللجنة كان يتضمن مسائل هامة، وشائكة في كثير من الأحيان. كما كان أعضاء المكتب الآخرين، الذين سعدت بالعمل معهم، وهم السيد هيلفريد كارل، ممثل النمسا؛ والسيد إدواردو كالديرون، ممثل إكوادور؛ والسيد أندري دروبا، ممثل الجمهورية السلوفاكية، مسؤولين عن نجاح اللجنة الرابعة في أعمالها.

وأود أيضاً أن أعرب عن امتناننا العميق للسيد سايجين جانغ، أمين اللجنة، ولفريق الأمانة القدير الذي يعاونه. فبفضل مساهمتهم القيمة يمكن للجنة دائماً القيام بأعمالها على نحو فعال، ونحن ممتنون لهم شديد الامتنان على أدائهم ما كان ضرورياً لنا في إنجاز أعمالنا بنجاح.

ويشرفني الآن أن أقدم للجمعية العامة توصيات لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة)، الواردة في التقارير المنشورة تحت الرموز من A/59/467 إلى A/59/478، وذلك للنظر فيها واعتمادها.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): ما لم يوجد اقتراح في إطار المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة

تقرر عدم مناقشة تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) المعروضة على الجمعية اليوم.

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): سوف تقتصر البيانات لذلك على تعليلات للتصويت أو الموقف.

وقد أوضحت مواقف الوفود فيما يتعلق بتوصيات لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في نطاق اللجنة وهي مثبتة في السجلات الرسمية ذات الصلة. وأود أن أذكّر الأعضاء بأنه، بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤، توافق الجمعية العامة على أن:

”تقتصر الوفود، قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي الجلسة العامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة“.

وأود أن أذكّر الوفود بأنه، وفقاً لمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤ أيضاً، يحدد تعليل التصويت بمدة عشر دقائق، وتدلي به الوفود من مقاعدها.

وقبل أن نبدأ في اتخاذ إجراء بشأن التوصيات الواردة في تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنشرع في اتخاذ القرارات بنفس الطريقة التي اتبعت في اللجنة، ما لم تخطر الأمانة العامة بخلاف ذلك مسبقاً.

وهذا يعني أنه حيثما أجري تصويت مسجل فإننا سنفعل نفس الشيء. وآمل أيضاً أن نعتمد بدون تصويت تلك التوصيات التي اعتمدت بدون تصويت في لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار.

البند ٢٢ من جدول الأعمال

تقديم المساعدة في الإجراءات المتعلقة بالألغام

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/59/469)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على اللجنة مشروع مقرر أوصت به اللجنة الرابعة في الفقرة ٨ من تقريرها. وسوف تبت الجمعية الآن في مشروع المقرر المذكور.

اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع المقرر بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتُمد مشروع المقرر.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٢٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٧٣ من جدول الأعمال

آثار الإشعاع الذري

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/59/468)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): سوف تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت باعتماده لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في الفقرة ٧ من تقريرها. سوف نتخذ الآن قراراً بشأن مشروع القرار المذكور.

اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع القرار هذا بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٩/١١٤).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٧٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٧٤ من جدول الأعمال

التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/59/469)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): سوف تبت الجمعية الآن في مشروعي القرارين اللذين أوصت باعتمادهما لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في الفقرة ١٤ من تقريرها.

مشروع القرار الأول عنوانه 'تطبيق مفهوم ''الدولة المطلقة'''. وقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع القرار الأول بدون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتُمد مشروع القرار الأول (القرار ٥٩/١١٥).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): مشروع القرار الثاني عنوانه ''التعاون الدولي في استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية''.

اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع القرار الثاني بدون تصويت. فهل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتُمد مشروع القرار الثاني (القرار ٥٩/١١٦).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٧٤ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٧٥ من جدول الأعمال

وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/59/470)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): سوف تبت الجمعية الآن في مشروعات القرارات الأربعة التي أوصت باعتمادها لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في الفقرة ٢٠ من تقريرها. وسنشرع في البت في مشاريع القرارات من الأول إلى الرابع، الواحد تلو الآخر. وبعد التصويت، سوف تتاح الفرصة للممثلين لتعليل تصويتهم.

ننتقل أولا إلى مشروع القرار الأول، المعنون ''مساعدة اللاجئين الفلسطينيين''.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو،

كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الإتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فترويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

إسرائيل.

الممتنعون:

الكاميرون، غرينادا، هايتي، هندوراس، جزر مارشال، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، بالاو، بابوا غينيا الجديدة، توفالو، الولايات المتحدة الأمريكية، فانواتو.

اعتُمد مشروع القرار الأول بأغلبية ١٦٧ صوتا مقابل صوت واحد، مع امتناع ١١ عضوا عن التصويت (القرار ٥٩/١١٧).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): مشروع القرار الثاني بعنوان ”النازحون نتيجة للأعمال القتالية التي نشبت في حزيران/يونيه ١٩٦٧ وفيما بعد“.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية

الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الإتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، فترويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

غرينادا، إسرائيل، جزر مارشال، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون:

الكاميرون، كوت ديفوار، هايتي، هندوراس، ناورو، بابوا غينيا الجديدة، توفالو، أوزبكستان، فانواتو

اعتُمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ١٦٢ صوتا مقابل ٦ أصوات، مع امتناع ٩ أعضاء عن التصويت (القرار ٥٩/١١٨).

[بعد ذلك، أبلغ وفد أنغولا الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

الرئيس (تكلم بالفرنسية): مشروع القرار الثالث بعنوان ''عمليات وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى''.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا

الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غينيا – بيساو، غيانا، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الإتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور – ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فترويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

غرينادا، إسرائيل، جزر مارشال، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون:

بوروندي، الكاميرون، كوت ديفوار، هايتي، هندوراس، نيكاراغوا، بابوا غينيا الجديدة

اعتُمد مشروع القرار الثالث بأغلبية ١٦٣ صوتا مقابل ٦ أصوات، مع امتناع ٧ أعضاء عن التصويت (القرار ٥٩/١١٩).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار الرابع، المعنون ''ممتلكات اللاجئين الفلسطينيين والإيرادات الآتية منها''.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غينيا – بيساو، غيانا، هنغاريا،

أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الإتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور – ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

غرينادا، إسرائيل، جزر مارشال، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

المتنعون:

الكاميرون، كوت ديفوار، هايتي، هندوراس، ناورو، بابوا غينيا الجديدة، توفالو، أوزبكستان، فانواتو

اعتُمد مشروع القرار الرابع بأغلبية ١٦١ صوتا مقابل ٦ أصوات، مع امتناع ٩ أعضاء عن التصويت (القرار ٥٩/١٢٠).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة لممثل إسرائيل، الذي يود أن يتكلم لتعليل التصويت على القرار المتخذ للتو.

السيد كوهين (إسرائيل) (تكلم بالإنكليزية): تؤيد إسرائيل بالكامل الولاية الإنسانية لوكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا). ورغم الظروف البالغة الصعوبة على أرض الواقع، نسعى إلى إيجاد السبل للعمل مع المنظمة لصالح السكان الفلسطينيين.

ولكن بما أن مهمة الوكالة إنسانية وليست سياسية، وبما أن قضية اللاجئين ممددة على وجه الخصوص للمفاوضات بين الطرفين، ينبغي ألا تتناول قرارات الوكالة قضايا سياسية دخيلة. وينبغي ألا تستفرد بلدا مضيفا واحدا أو أن تحكم مسبقا على مسائل مؤجلة لمفاوضات الوضع النهائي. إن فعل ذلك يقلل فعالية المنظمة.

لقد كرست كل منظومة الأمم المتحدة نفسها مؤخرا لمهمة الإصلاح والتنشيط. ولا نعتقد أن هذه القضية ينبغي أن تستثنى من تلك المساعي الحميدة، ونعتقد أن مزيدا من ترشيد وعدم تسييس هذه القرارات أمر ضروري. ولكل هذه الأسباب، لم تتمكن إسرائيل من دعم القرارات المدرجة في إطار هذا البند من جدول الأعمال، رغم دعمها لمهمة الوكالة الإنسانية.

ونأمل أن نتمكن من العمل مع الدول الأعضاء لتحقيق هذا الهدف في المستقبل والعمل مع الأونروا

والأطراف الأخرى على أرض الواقع لضمان تنفيذ ولايتها بأكبر قدر ممكن من الفعالية.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٧٥ من جدول الأعمال.

البند ٧٦ من جدول الأعمال

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/59/471)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية خمسة مشاريع قرارات أوصت بها لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار في الفقرة ٢٧ من تقريرها.

نبت الآن في مشاريع القرارات الأول إلى الخامس، مشروع تلو الآخر.

وبعد البت فيها جميعا، ستتاح للممثلين الفرصة مرة أخرى لتعليل تصويتهم.

ننتقل أولا إلى مشروع القرار الأول، المعنون ”أعمال اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة“.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أرمينيا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، كمبوديا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، غابون، غانا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، جامايكا، الأردن، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، موريتانيا، موريشيوس، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيجيريا، عمان، باكستان، باراغواي، قطر، سانت لوسيا، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيراليون، سنغافورة، الصومال، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تترانيا المتحدة، فترويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

أستراليا، كندا، غرينادا، إسرائيل، جزر مارشال، ولايات ميكرونيزيا الموحدة، ناورو، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

ألبانيا، أندورا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، النمسا، جزر البهاما، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، بوروندي، الكاميرون، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، السلفادور، غينيا الاستوائية، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، جورجيا،

ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إيطاليا، اليابان، كازاخستان، كينيا، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، المكسيك، موناكو، منغوليا، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، بنما، بابوا غينيا الجديدة، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الإتحاد الروسي، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، صربيا والجبل الأسود، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، إسبانيا، السويد، سويسرا، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تونغا، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، أوروغواي، أوزبكستان، فانواتو

اعتُمد مشروع القرار الأول بأغلبية ٨٤ صوتا مقابل ٩ أصوات، مع امتناع ٨٠ عضوا عن التصويت (القرار ٥٩/١٢١).

[بعد ذلك، أبلغ وفد العراق الأمانة العامة بأنه كان ينوي التصويت مؤيدا؛ وأبلغها وفد الصومال بأنه لم يكن ينوي المشاركة في التصويت.]

مشروع القرار الثاني معنون ”انطباق اتفاقية جنيف المتعلقة بحماية المدنيين وقت الحرب، المعقودة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩، على الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية، وباقي الأراضي العربية المحتلة“.

طُلب إجراء تصويت مسجّل.

أجري تصويت مسجّل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الإتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا،

الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور – ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فترويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

غرينادا، إسرائيل، جزر مارشال، موريتانيا، ميكرونيزيا (ولايات – الموحدة)، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون:

ألبانيا، أستراليا، الكاميرون، كوت ديفوار، الجمهورية الدومينيكية، هايتي، ناورو، بابوا غينيا الجديدة، توفالو، أوغندا، فانواتو

اعتمد مشروع القرار الثاني بأغلبية ١٦٠ صوتا، مقابل ٧ أصوات، مع امتناع ١١ عضوا عن التصويت (القرار ١٢٢/٥٩).

[بعد ذلك أبلغت وفود أنغولا والعراق وموريتانيا الأمانة العامة أنها كانت تنوي التصويت مؤيدة.]

الرئيس (تكلم بالفرنسية): مشروع القرار الثالث معنون ”المستوطنات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية والجولان السوري المحتل“.

طُلب إجراء تصويت مسجّل.

أجري تصويت مسجّل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غينيا – بيساو، غيانا، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الإتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا،

الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور – ليشتي، توغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، فترويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

أستراليا، غرينادا، إسرائيل، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات – الموحدة)، ناورو، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

ألبانيا، الكاميرون، كوت ديفوار، الجمهورية الدومينيكية، غينيا الاستوائية، هايتي، كينيا، نيكاراغوا، بابوا غينيا الجديدة، جزر سليمان، تونغا، توفالو، أوغندا، أوزبكستان، فانواتو.

اعتمد مشروع القرار الثالث بأغلبية ١٥٥ صوتا، مقابل ٨ أصوات، مع امتناع ١٥ عضوا عن التصويت (القرار ٥٩/١٢٣).

[بعد ذلك أبلغ وفدا أنغولا والعراق الأمانة العامة أنهما كانا ينويان التصويت مؤيدين.]

الرئيس (تكلم بالفرنسية): مشروع القرار الرابع معنون ”الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها القدس الشرقية“.

طُلب إجراء تصويت مسجّل.

أجري تصويت مسجّل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غينيا، غينيا – بيساو، غيانا، هنغاريا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، العراق، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، الصومال، جنوب

أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، فترويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

أستراليا، إسرائيل، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات — الموحدة)، ناورو، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون:

ألبانيا، الكاميرون، كندا، كوستاريكا، كوت ديفوار، الجمهورية الدومينيكية، السلفادور، غينيا الاستوائية، غرينادا، غواتيمالا، هايتي، هندوراس، أيسلندا، كينيا، نيكاراغوا، بابوا غينيا الجديدة، جزر سليمان، تونغا، توفالو، أوغندا، أوزبكستان، فانواتو

اعتمد مشروع القرار الرابع بأغلبية ١٤٩ صوتا، مقابل ٧ أصوات، مع امتناع ٢٢ عضوا عن التصويت (القرار ٥٩/١٢٤).

[بعد ذلك أبلغ وفد العراق الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

الرئيس (تكلم بالفرنسية): مشروع القرار الخامس معنون ''الجولان السوري المحتل''.

طُلب إجراء تصويت مسجّل.

أجري تصويت مسجّل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أندورا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، السلفادور، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الإتحاد الروسي، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سيشيل، سيراليون،

سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور – ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

إسرائيل، بالاو.

الممتنعون:

ألبانيا، الكاميرون، كوت ديفوار، الجمهورية الدومينيكية، غينيا الاستوائية، غرينادا، هايتي، كينيا، جزر مارشال، ميكرونيزيا (ولايات – الموحدة)، ناورو، تونغا، توفالو، الولايات المتحدة الأمريكية، فانواتو

اعتمد مشروع القرار الخامس بأغلبية ١٦٠ صوتا، مقابل صوتين، مع امتناع ١٥ عضوا عن التصويت (القرار ١٢٥/٥٩).

[بعد ذلك أبلغ وفد العراق الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في تعليل تصويتهم بشأن القرارات التي اتخذت.

السيد آرياس (بنما) (تكلم بالإسبانية): اسمحوا لي أن أغتنم هذه الفرصة لتعليل تصويت بنما فيما يتعلق بمشروع القرار الأول، حول عمل اللجنة الخاصة المعنية بالتحقيق في الممارسات الإسرائيلية التي تمس حقوق الإنسان للشعب الفلسطيني وغيره من السكان العرب في الأراضي المحتلة، وللإدلاء ببعض التعليقات بشأن الصراع الإسرائيلي – الفلسطيني التي نراها مناسبة في هذا الصدد.

تؤكد بنما من جديد تضامنها مع الشعب الفلسطيني ومع حقه في تقرير المصير من خلال إنشاء دولة حرة ومستقلة. كما نعيد التأكيد على حق دولة إسرائيل في العيش في سلام مع احترام الدول المجاورة لها.

وتؤيد بنما كل الجهود التي تبذلها الأمم المتحدة من أجل ضمان الامتثال الفعال لحقوق الإنسان في أي جزء من العالم، وتقر الجهود الخاصة التي تبذل في الشرق الأوسط بغية حل الصراع الفلسطيني – الإسرائيلي. لقد دأبت بنما على التصويت على نحو تقليدي لصالح جميع مشاريع القرارات المقدمة في إطار هذا البند. ولكن في هذه المرة قررت بنما أن تمتنع عن التصويت على مشروع القرار الأول الوارد في الوثيقة A/59/471 ففي ضوء الظروف الخاصة جدا التي تمر بها المنطقة، لا يكفي أن تنحصر ولاية اللجنة الخاصة، التي تعود إلى عام ١٩٦٨، في مجرد التحقيق مع أحد طرفي الصراع فقط. إن بنما تعتقد أنه لكي تكون هذه الولاية أكثر صلة بالموضوع ينبغي لها أن تكون أوسع، وينبغي تبعا لذلك أن يكون تقرير اللجنة أكثر شمولا.

إن الصراع الفلسطيني – الإسرائيلي يشكّل مصدر قلق كبير لبلادي. وعلى وجه الخصوص فإننا قلقون بشأن دائرة العنف التي لا تنتهي في تلك الأراضي. وفي ذلك السياق يجب أن نعيد التأكيد على أنه لا احتلال الأراضي وعمليات القتل بدون محاكمة ولا الهجمات الانتحارية ضد المدنيين تعتبر من الوسائل القانونية المسموح بها للدفاع عن المصالح الوطنية. وإننا لا يساورنا أدنى شك في أن تسوية

الصراع الإسرائيلي – الفلسطيني تقتضي الامتثال الكامل لمعايير القانون الدولي.

ومما يثير قلقنا أيضا افتقار الجمعية العامة إلى الحزم في حل هذا الصراع. وإننا نوجه الانتباه إلى العدد الكبير من القرارات التي اتخذتها الأمم المتحدة بشأن هذه المسألة. وكل منا يدرك أن حل هذا الصراع، أو أي صراع آخر له نفس الأهمية بالنسبة للمجتمع الدولي لا يتوقف على عدد القرارات التي نتخذها، وإنما على التوافق في الآراء الذي نتوصل إليه وإمكانية أن يؤدي ذلك إلى تحقيق نتائج ملموسة يمكن أن تساهم في تحقيق الهدف الذي نصبو إليه.

إن ميثاق الأمم المتحدة، يعين كإحدى مهام الجمعية العامة، وربما أهمها، التقدم بتوصيات بشأن التسوية السلمية للمنازعات. ولهذا السبب فإننا نقترح ألا يقتصر عملنا في الجلسات العامة على مجرد التحليل النقدي للحقائق، بل القيام بدلا من ذلك بصياغة الاقتراحات التي يمكن أن تساعد على حل الصراعات.

أود أن أختتم بإعادة التأكيد على دعم بنما لأي جهد يبذل لحقيق سلام عادل ودائم وشامل في الشرق الأوسط. وذلك يقتضي، في جملة أمور، التوصل إلى حل نهائي للصراع الفلسطيني – الإسرائيلي، وتلك عملية تتطلب أن تقبل جميع الأطراف باتفاقات أوسلو ومبادئ مؤتمر مدريد وخريطة الطريق، وأن تمتثل لها.

السيد كوهين (إسرائيل) (تكلم بالإنكليزية): لقد صوتت إسرائيل ضد مشاريع القرارات المقدمة في إطار هذا البند من جدول الأعمال لأننا نعتقد أنها تقدم صورة منفصلة عن الواقع. فعلى الأرض اليوم يسود شعور بإمكانية اغتنام الفرصة واستئناف المفاوضات والدفع بمبادرات جديدة يمكن أن تفيد في تجديد عملية السلام. ولكننا، في النصوص التي أمامنا، نواجه صورة منحازة وتنطوي على مفارقة تاريخية بالنسبة للوضع في المنطقة، لا تقر إلا بحقوق طرف واحد. ولا توجد أي علاقة بين هاتين الرؤيتين.

إننا نعتقد أن هذه القرارات تبدد موارد الأمم المتحدة وتؤدي إلى نتائج عكسية، فضلا عن كونها منافية لروح الإصلاح والإنعاش. وإن الطبيعة الإشكالية للقرارات باتت أكثر حدة اليوم في ضوء التقدم الحقيقي الذي نشأ في المنطقة. وفي رأينا، أن هناك تعارضا متأصلا بين نهج خارطة الطريق – الذي يدعو إلى الاعتراف المتبادل والحلول الوسط والامتثال – وهذه القرارات.

وإذا أردنا فعلا أن نحسّن ظروف العيش في المنطقة لجميع الشعوب، يجب علينا أن نتخلى عن هذه الجهود غير البناءة والتي لا تساعد على تحقيق الغرض. ثمة فرصة على الأرض يجب أن نغتنمها في الجمعية العامة وفي غيرها من المحافل، بتشجيع المفاوضات على أساس الاحترام المتبادل. ويحدو إسرائيل الأمل أن يبشر المستقبل بنجاح كبير. وعلينا أن نعمل جميعا من أجل تحقيقه.

السيد غرانت (كندا) (تكلم بالإنكليزية): مثلما أشرنا في هذه الجمعية في الأسبوع الماضي، بعد استعراضنا الكامل لجميع تصويتاتنا بشأن قرارات الشرق الأوسط، قررت كندا أن تصوت ضد مشروع القرار A/59/L.14. إن كندا تشعر بقلق كبير إزاء معاناة كل من الفلسطينيين والإسرائيليين، وتشجب جميع أشكال العنف. وقد دعونا إسرائيل إلى أن تمتثل امتثالا كاملا لالتزاماتها بموجب القانون الدولي بوصفها الدولة القائمة بالاحتلال، وسنواصل القيام بذلك.

ولكننا لا نرى أية قيمة مضافة من أنشطة اللجنة الخاصة، التي تعد ازدواجا لعمل آليات أخرى فعالة ومناسبة بشكل أكبر، مثل مكتب المنسّق الخاص لعملية السلام في الشرق الأوسط. وإننا نعتقد أنه ينبغي للجمعية العامة أن

تعيد توجيه الموارد إلى أنشطة تتسق بقدر أكبر مع الالتزامات المنبثقة عن خارطة الطريق وأهداف اللجنة الرباعية. فالقرار، بالتركيز فقط على حقوق الفلسطينيين، يشوّه الصورة التي ينبغي أن تنعكس فيها حقوق ومسؤوليات جميع الأطراف.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند ٧٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٧٧ من جدول الأعمال

استعراض شامل لكامل مسألة عمليات حفظ السلام من جميع نواحي هذه العمليات

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (تقرير اللجنة الرابعة) (A/59/472)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحيط علما بتقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) الوارد في الوثيقة A/59/472؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بهذا تكون الجمعية العامة قد أنهت هذه المرحلة من نظرها في البند ٧٧ من جدول الأعمال.

البند ٧٨ من جدول الأعمال

المسائل المتصلة بالإعلام

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/59/473)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار باعتماده في الفقرة ١٢ من تقريرها (A/59/473) ومشروع مقرر أوصت اللجنة باعتماده في الفقرة ١٣ من نفس التقرير. نبت الآن في مشروع القرار وفي مشروع المقرر.

مشروع القرار معنون ''المسائل المتصلة بالإعلام'' يتكون من جزأين. الجزء ألف بعنوان ''الإعلام في خدمة الإنسانية''، والجزء باء بعنوان ''سياسات وأنشطة الأمم المتحدة في مجال الإعلام''. لقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٢٦/٥٩).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): ننتقل الآن إلى مشروع المقرر المعنون ''زيادة عضوية لجنة الإعلام''.لقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع المقرر بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند ٧٨ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٧٩ من جدول الأعمال

المعلومات المرسلة بمقتضى المادة ٧٣ (هـ) من ميثاق الأمم المتحدة من الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/59/474)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها. ونبت الآن في مشروع القرار.

طُلب إجراء تصويت مسجّل.

أجري تصويت مسجّل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا – بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الإتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور – ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فترويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

لا أحد.

الممتنعون:

فرنسا، إسرائيل، ميكرونيزيا (ولايات — الموحدة)، بالاو، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٧٢ صوتا، مقابل لاشيء، مع امتناع ٦ أعضاء عن التصويت (القرار ١٢٧/٥٩).

[بعد ذلك أبلغ وفد شيلي الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البند ٧٩ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٠ من جدول الأعمال

الأنشطة الاقتصادية وغيرها من الأنشطة التي تؤثر على مصالح شعوب الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/59/475)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار باعتماده في الفقرة ٧ من تقريرها. نبت الآن في مشروع القرار.

طُلب إجراء تصويت مسجّل.

أجري تصويت مسجّل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا – بيساو، غيانا، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الإتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور – ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تترانيا المتحدة،

أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:

إسرائيل، بالاو، الولايات المتحدة الأمريكية

الممتنعون:

فرنسا، هايتي، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٧٣ صوتا، مقابل ٣ أصوات، مع امتناع ٣ أعضاء عن التصويت (القرار ١٢٨/٥٩).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٨٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨١ من جدول الأعمال

تنفيذ الوكالات المتخصصة والمؤسسات الدولية المتصلة بالأمم المتحدة لإعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/59/476)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها. تبت الجمعية الآن في مشروع القرار.

طُلب إجراء تصويت مسجّل.

أجري تصويت مسجّل.

المؤيدون:

أفغانستان، الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوليفيا، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، جيبوتي، دومينيكا، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غابون، غانا، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا – بيساو، غيانا، هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالي، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، قطر، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، سيشيل، سيراليون، سنغافورة، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، تايلند، تيمور – ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، توفالو، أوغندا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي

المعارضون:
لا أحد.

الممتنعون:
ألبانيا، أندورا، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، بلجيكا، البوسنة والهرسك، بلغاريا، كندا، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، اليونان، هايتي، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، اليابان، كازاخستان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مالطة، ميكرونيزيا (ولايات – الموحدة)، موناكو، هولندا، النرويج، بالاو، بولندا، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الإتحاد الروسي، سان مارينو، صربيا والجبل الأسود، سلوفاكيا، سلوفينيا، إسبانيا، السويد، سويسرا، طاجيكستان، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية

اعتمد مشروع القرار بأغلبية ١٢١ صوتا، مقابل لا شيء، مع امتناع ٥٧ عضوا عن التصويت (القرار ١٢٩/٥٩).

[بعد ذلك أبلغ وفد الجمهورية الدومينيكية الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٨١ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٨٢ من جدول الأعمال

التسهيلات الدراسية والتدريبية المعروضة من الدول الأعضاء لصالح سكان الأقاليم غير المتمتعة بالحكم الذاتي

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) (A/59/477)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية مشروع قرار أوصت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار باعتماده في الفقرة ٦ من تقريرها.

تبت الجمعية الآن في مشروع القرار.

لقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١٣٠/٥٩).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اختتام نظرها في البند ٨٢ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٢٠ من جدول الأعمال

تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة

تقرير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة (A/59/478)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): معروض على الجمعية ستة مشاريع قرارات أوصت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار باعتمادها في الفقرة ٣٨ من تقريرها ومشروعا مقررين أوصت اللجنة باعتمادهما في الفقرة ٣٩ من نفس التقرير.

نبت الآن في مشاريع القرارات من الأول إلى السادس وفي مشروعي المقررين الأول والثاني الواحد تلو

الآخر. وبعد انتهاء البت في جميع القرارات وفي المقررين سوف تتاح الفرصة للممثلين لتعليل تصويتهم أو شرح موقفهم بشأنها.

مشروع القرار الأول بعنوان ”مسألة الصحراء الغربية“.

طُلب إجراء تصويت مسجّل.

أجري تصويت مسجّل.

المؤيدون:

الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، أرمينيا، جزر البهاما، بربادوس، بيلاروس، بليز، بوليفيا، بوتسوانا، بوروندي، كمبوديا، كولومبيا، كوبا، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، دومينيكا، مصر، إريتريا، إثيوبيا، غرينادا، غينيا - بيساو، غيانا، جامايكا، كينيا، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، ليسوتو، ليبريا، موريشيوس، المكسيك، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، بنما، بابوا غينيا الجديدة، الإتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، جنوب أفريقيا، سورينام، تيمور - ليشتي، ترينيداد وتوباغو، أوغندا، جمهورية تترانيا المتحدة، فترويلا، فييت نام، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

لا أحد.

الممتنعون:

ألبانيا، أندورا، الأرجنتين، أستراليا، النمسا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بلجيكا، بنن، البوسنة والهرسك، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، الكاميرون، كندا، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، جزر القمر، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، السلفادور، غينيا الاستوائية، إستونيا، فنلندا، فرنسا، غابون، ألمانيا، اليونان، غواتيمالا، غينيا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، إسرائيل، اليابان، الأردن، الكويت، قيرغيزستان، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ماليزيا، ملديف، مالطة، جزر مارشال، موناكو، منغوليا، المغرب، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النرويج، باكستان، بالاو، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية مولدوفا، رومانيا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، الصومال، إسبانيا، سري لانكا، السويد، سويسرا، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، توغو، تركيا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية، أوروغواي، اليمن

اعتمد مشروع القرار الأول بأغلبية ٥٠ صوتا، مقابل لا شيء، مع امتناع ١٠٠ عضو عن التصويت (القرار ٥٩/١٣١).

[بعد ذلك أبلغ وفد نيجيريا الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا؛ وأبلغ وفد مصر الأمانة العامة أنه كان ينوي الامتناع عن التصويت.]

الرئيس (تكلم بالفرنسية): مشروع القرار الثاني بعنوان ”مسألة كاليدونيا الجديدة“. لقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع القرار

الثاني بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ١٣٢/٥٩).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): مشروع القرار الثالث بعنوان ''مسألة توكيلاو''. لقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع القرار الثالث بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ١٣٣/٥٩).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): مشروع القرار الرابع بعنوان ''مسائل أنغيلا، وبرمودا، وبيتكيرن، وجزر تركس وكايكوس، وجزر فرجن البريطانية، وجزر فرجن التابعة للولايات المتحدة، وجزر كايمان، وساموا الأمريكية، وسانت هيلانه، وغوام، ومونتسيرات''. ويتكون مشروع القرار هذا من جزأين؛ الجزء ألف بعنوان ''عام''، والجزء باء بعنوان ''الأقاليم كل على حدة''.

لقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع القرار الرابع بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ١٣٤/٥٩).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): مشروع القرار الخامس بعنوان ''نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار''.

طُلب إجراء تصويت مسجّل.

أجري تصويت مسجّل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، غابون، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا - بيساو، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الإتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال،

صربيا والجبل الأسود، سيراليون، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور – ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، فانواتو، فترويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

إسرائيل، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

فرنسا.

اعتمد مشروع القرار الخامس بأغلبية ١٧٠ صوتا، مقابل ٣ أصوات، مع امتناع عضو واحد عن التصويت (القرار ١٣٥/٥٩).

[بعد ذلك أبلغ وفدا شيلي وموريتانيا الأمانة العامة أنهما كانا ينويان التصويت مؤيدين.]

الرئيس (تكلم بالفرنسية): مشروع القرار السادس بعنوان ”تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة“.

طُلب إجراء تصويت مسجّل.

أجري تصويت مسجّل.

المؤيدون:

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، جزر البهاما، البحرين، بنغلاديش، بربادوس، بيلاروس، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكاميرون، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جمهورية الكونغو الديمقراطية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، السلفادور، غينيا الاستوائية، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، غابون، جورجيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غينيا، غينيا – بيساو، غيانا، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، ليبريا، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، مدغشقر، ماليزيا، ملديف، مالطة، جزر مارشال، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، نيجيريا، النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سانت فنسنت وجزر غرينادين، ساموا، سان مارينو، سان تومي وبرينسيبي، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سيشيل، سيراليون،

سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، سوازيلند، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، طاجيكستان، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور – ليشتي، توغو، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية تترانيا المتحدة، أوروغواي، فترويلا، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

الممتنعون:

بلجيكا، فرنسا، ألمانيا، إسرائيل.

اعتمد مشروع القرار السادس بأغلبية ١٦٧ صوتا مقابل صوتين، مع امتناع ٤ أعضاء عن التصويت (القرار ١٣٦/٥٩).

[بعد ذلك أبلغ وفد فييت نام الأمانة العامة أنه كان ينوي التصويت مؤيدا.]

الرئيس (تكلم بالفرنسية): ننتقل الآن إلى مشروع المقرر الأول المعنون ”مسألة جبل طارق“. لقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع المقرر الأول بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر الأول.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): مشروع المقرر الثاني بعنوان ”زيادة عضوية اللجنة الخاصة المعنية بحالة تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة“. لقد اعتمدت لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار مشروع المقرر الثاني بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر الثاني.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في تعليل تصويتهم أو شرح موقفهم بالنسبة لمشاريع القرارات التي اعتمدت من فورها. وأود أن أذكّر الوفود بأن تعليلات التصويت تحدد تقتصر مدتها على ١٠ دقائق، وينبغي أن تدلي بها الوفود من مقاعدها.

السيدة كمبوج (الهند) (تكلمت بالإنكليزية): يشارك وفد بلادي في الشعور العام بالإحباط لأنه، خلافا لما جرت عليه العادة، لم يتمكن الطرفان، الجزائر والمغرب، من التوصل هذا العام إلى توافق في الآراء حول القرار السنوي الخاص بمسألة الصحراء الغربية (مشروع القرار الأول في الوثيقة A/59/478). ولكن امتناعنا عن التصويت ينبغي ألا يفسّر على أنه تأييد لأي من الطرفين. وإن حكومة الهند تؤيد الجهود التي تهدف إلى التوصل إلى حل سياسي شامل مقبول من الطرفين لمسألة الصحراء الغربية. وإننا نعتقد أنه يمكن التوصل إلى هذا الحل من خلال الحوار وبروح من التعاون فيما بين الجانبين.

السيدة مارتينا (أوكرانيا) (تكلمت بالإنكليزية): تشاطر أوكرانيا هولندا موقفها الذي أعربت عنه في اللجنة الرابعة بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي بخصوص تعليل التصويت على مشروع القرار الأول بشأن مسألة الصحراء الغربية. إن بلادي تؤيد تحقيق حل سياسي عادل ودائم ومقبول من الطرفين حول النزاع القائم بشأن الصحراء الغربية، على أساس الاتفاق بين الطرفين الذي سيمكن شعب الصحراء الغربية من تقرير مصيره في سياق الترتيبات المتسقة مع مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة.

ومن رأينا أن التصويت الذي جرى اليوم لا يخدم ذلك الغرض. إن وفد أوكرانيا يأسف لأن التقليد الذي ساد في الماضي باعتماد مشروع قرار متعلق بهذه المسألة بتوافق الآراء لم يتم الإبقاء عليه. وإننا نعتقد أنه كان بإمكان الطرفين أن يبذلا مزيدا من الجهود لبلوغ تلك النتيجة. ولذلك فقد قرر وفد أوكرانيا أن يمتنع عن التصويت. ولكن ذلك الموقف ينبغي ألا يفسّر على أنه تأييد لأي من الطرفين.

السيد عوض (مصر): لقد امتنعت مصر عن التصويت على مشروع القرار الأول المتعلق بمسألة الصحراء الغربية، وإن امتناع مصر جاء في ضوء اقتناع ثابت بأن التسوية السياسية الفعالة والدائمة لقضية الصحراء الغربية لن تأتي إلا من خلال الحوار المباشر بين الأطراف المعنية، وبما يحقق الاستقرار وتعزيز علاقات الإخاء في منطقة المغرب العربي.

السيد ويليامز (المملكة المتحدة) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعلل تصويت المملكة المتحدة على مشروع القرار الخامس، بشأن نشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار، وكذلك على مشروع القرار السادس بشأن تنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة. وكما يعلم الأعضاء فقد صوتت المملكة المتحدة ضد كلا القرارين.

بالنسبة للقرار المتعلق بنشر المعلومات عن إنهاء الاستعمار، فإن المملكة المتحدة ما زالت ترى أن الالتزام الذي يفرضه ذلك النص على الأمانة العامة بنشر المعلومات عن مسائل إنهاء الاستعمار يشكّل استنزافا لا مبرر له للموارد الشحيحة للأمم المتحدة. ولذلك فإن المملكة المتحدة لا تقبل هذا القرار. كما أن المملكة المتحدة ما زالت تجد أن بعض عناصر القرار المتعلق بتنفيذ إعلان منح الاستقلال للبلدان والشعوب المستعمرة غير مقبولة.

وبالرغم من تصويتنا السلبي على هذين القرارين فإن المملكة المتحدة تظل ملتزمة بتحديث علاقاتها مع الأقاليم فيما وراء البحار، مع أخذ آراء شعوب تلك الأقاليم في الاعتبار الكامل والاستمرار في تعزيز عملية الحوار غير الرسمي مع لجنة الأربعة والعشرين الخاصة خلال العام القادم.

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): بهذا تكون الجمعية قد أنهت هذه المرحلة من نظرها في البند ٢٠ من جدول الأعمال، واختتمت بذلك نظرها في جميع تقارير لجنة المسائل السياسية الخاصة وإنهاء الاستعمار (اللجنة الرابعة) المعروضة عليها.

البند ٣٩ من جدول الأعمال (تابع)

تعزيز تنسيق ما تقدمه الأمم المتحدة من مساعدة إنسانية ومن مساعدة غوثية في حالات الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية الخاصة

(أ) تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ

مشروع القرار (A/59/L.45)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): يتذكّر الأعضاء أن الجمعية العامة عقدت مناقشتها بشأن البند ٣٩ من جدول الأعمال وبنديه الفرعيين (أ) و (ب) في جلستيها العامتين ٥١ و ٥٢ المعقودتين في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤.

أعطي الكلمة لممثل نيجيريا لكي يعرض مشروع القرار A/59/L.45.

السيد والي (نيجيريا) (تكلم بالإنكليزية): أود أن أعرض مشروع القرار A/59/L.45، المعنون ”تقديم المساعدة إلى الناجين من أعمال الإبادة الجماعية التي وقعت في رواندا عام ١٩٩٤، ولا سيما منهم اليتامى والأرامل وضحايا العنف الجنسي“ بالنيابة عن مقدميه. كما أود أن أعلن أنه

بعد نشر مشروع القرار انضمت البلدان التالية إلى قائمة مقدميه: إريتريا، وآيرلندا، والدانمرك، ورومانيا، وسنغافورة، والسودان، والسويد، وطاجيكستان، وكندا، وكوبا، ولكسمبرغ، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وآيرلندا الشمالية، والنرويج، والنمسا، والولايات المتحدة الأمريكية.

إن مشروع القرار يدعو، ضمن أمور أخرى، إلى اتخاذ تدابير ملموسة لمعالجة الآثار المترتبة على أعمال الإبادة الجماعية التي وقعت في لعام ١٩٩٤. وتحقيقا لهذه الغاية، فإن مشروع القرار يهيب بالدول الأعضاء وبالأمم المتحدة ووكالاتها ذات الصلة أن تعمل مع حكومة رواندا لتوفير الدعم للناجين من أعمال الإبادة الجماعية، بمن فيهم اليتامى وضحايا العنف الجنسي.

ومن المهم بالنسبة للناجين من الأحداث البشعة لعام ١٩٩٤، الذين عانوا بالفعل من الآلام والمعاناة الهائلة، أن يستردوا كرامتهم بوصفهم بشرا وأن يتوصلوا إلى السبل التي تمكنهم من أخذ مكانهم الصحيح في المجتمع. ويجب أن نركّز الآن على الاحتياجات المحددة لتلك المجموعة. وفي ذلك السياق ينبغي التشديد على توفير التعليم لليتامى، والعناية الطبية والعلاج لضحايا العنف الجنسي والصدمات، وتوفير الاستشارات النفسية للناجين من أعمال الإبادة الجماعية وتوفير التدريب على المهارات وتقديم برامج الائتمانات الصغيرة لتعزيز الاعتماد على الذات.

وبالنيابة عن الاتحاد الأفريقي فإننا نشكر المجتمع الدولي ومنظمات المجتمع المدني على المساعدات القيمة التي قدمتها إلى الناجين من أعمال الإبادة الجماعية التي وقعت في عام ١٩٩٤. كما أننا نشيد بحكومة رواندا على تخصيص ٥ في المائة من ميزانيتها السنوية كل عام لمساعدة هؤلاء الناجين.

ويحدونا الأمل في أن يتم اعتماد مشروع القرار بالإجماع، نظرا لما تم بشأنه من تفاوض في جو ودي للغاية خال من الأحقاد والخلافات.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): تنظر الجمعية العامة الآن في مشروع القرار A/59/L.45، المعنون ”تقديم المساعدة إلى الناجين من أعمال الإبادة الجماعية التي وقعت في رواندا عام ١٩٩٤، لا سيما منهم اليتامى والأرامل وضحايا العنف الجنسي“.

وقبل أن تبت الجمعية في مشروع القرار، أود أن أشير إلى أنه، منذ تقديمه، انضم البلدان التاليان إلى مقدمي مشروع القرار A/59/L.45: جمهورية تترانيا المتحدة والسودان.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر اعتماد مشروع القرار A/59/L.45؟

اعتمد القرار مشروع *A/59/L.45* (القرار ١٣٧/٥٩).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ٣٩ من جدول الأعمال.

البند ٥٦ من جدول الأعمال (تابع)

التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى

(هـ) التعاون بين الأمم المتحدة والجماعية الكاريبية

مشروع القرار (A/59/L.25)

(و) التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا

مشروع القرار (A/59/L.31)

الرئيس (تكلم بالفرنسية): يتذكر الأعضاء أن الجمعية العامة أجرت مناقشة حول البند ٥٦ من جدول الأعمال وبنوده الفرعية (أ) إلى (ر) في جلساتها ٣٨ و ٣٩ و ٤٠، المعقودة في ٢١ و ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤.

أعطي الكلمة لممثل بربادوس لعرض مشروع القرار A/59/L.25.

السيد هاكيت (بربادوس) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أعرض مشروع القرار المعنون ''التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية''، الوارد في الوثيقة A/59/L.25، لتنظر الجمعية العامة فيه. وأفعل ذلك بالنيابة عن البلدان التالية التي اشتركت في تقديم مشروع القرار: أنتيغوا وبربودا، وبليز، وترينيداد وتوباغو، وجامايكا، وجزر البهاما، ودومينيكا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسانت كيتس ونيفس، وسانت لوسيا، وسورينام، وغيانا، وهايتي، وبلدي بربادوس.

وأود أيضا أن أبلغ الجمعية أن الفقرة العاشرة من ديباجة مشروع القرار يتعين تنقيحها شفويا حسبما اتفق عليه مقدمو، باتفاق مقدمي مشروع القرار. إن الفقرة العاشرة من الديباجة، بصيغتها المنقحة شفويا، يصبح نصها كما يلي:

> ''وإذ تلاحظ كذلك أن منطقة البحر الكاريبي قد تضررت بشدة وفي بعض الحالات خُربت نتيجة الأعاصير التي أصابتها في عام ٢٠٠٤، وإذ يساورها القلق من أن تواترها وشدتها وقوتها التدميرية تشكّل تحديا أمام الجهود الإنمائية للمنطقة،''

أتكلم الآن عن مشروع القرار نفسه. إن الأنشطة المتعلقة بالتعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية قد تم تناولها في تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة A/59/303، ولا سيما الفرع الرابع، حول الجماعة الكاريبية. ولأول مرة فإن تقرير الأمين العام يمثل تقريرا موحدا منفردا حول التعاون بين الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والمنظمات الأخرى. وإننا نرى أن تلك الفكرة الجديدة جديرة بالثناء، وأنها بدون شك تبين التدابير التي يلزم اتخاذها من أجل تنشيط أعمال الجمعية العامة.

ويحدد التقرير مختلف جوانب التعاون بين أمانتي الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية الذي يتضمن عملية نشطة من التشاور وتبادل المعلومات. وإن ذلك التعاون ينمو في مجالات ذات أهمية بالنسبة للتنمية الاقتصادية والاجتماعية لمنطقة البحر الكاريبي دون الإقليمية.

وقد تم تعزيز هذا التعاون من خلال إشراك عدد من هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها، بما في ذلك اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة، وبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، وبرنامج الأمم المتحدة الدولي لمكافحة المخدرات، ومنظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة.

يؤكد مشروع القرار من جديد في ديباجته، على أهمية المنظمات الإقليمية في تعزيز دور الأمم المتحدة في صون السلم والأمن الدوليين، في سياق الفصل الثامن من الميثاق. كما أنه يشير إلى النتائج المثمرة للاجتماعات المعقودة بين ممثلي الأمم المتحدة وممثلي الجماعة الكاريبية.

كما أن مشروع القرار يلفت الانتباه إلى مبادرتين ذواتي أهمية خاصة بالنسبة للجماعة الكاريبية: أولا، أهمية اعتماد نهج يحقق الإدارة المتكاملة لمنطقة البحر الكاريبي في سياق التنمية المستدامة؛ وثانيا، ضرورة التنفيذ الكامل

والفعال لبرنامج عمل بربادوس المعني بالتنمية المستدامة للدول الجزرية الصغيرة النامية.

ويلفت مشروع القرار الانتباه أيضا إلى أن منطقة البحر الكاريبي قد تضررت بشدة نتيجة الأعاصير التي أصابتها هذا العام، ويساوره القلق من أن تواترها وشدتها وقوتها التدميرية تشكّل تحديا أمام الجهود الإنمائية للمنطقة. وبالفعل فإننا نعتقد أن تلك الأحداث قد تسبب في وقوعها إلى حد بعيد تغيّر المناخ وتقلّب المناخ ومن المرجح أن تتزايد بمرور الوقت.

كما يشير مشروع القرار إلى مقترحات ذات صلة تنبثق عن المؤتمرات الدولية التي عقدت مؤخرا، ولا سيما مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، المعقود في جوهانسبرغ، والدورة الاستثنائية للأمم المتحدة المعنية بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، التي تولي أهمية خاصة للوضع في منطقة البحر الكاريبي. ويؤكد مشروع القرار من جديد أيضا على ضرورة تعزيز التعاون القائم في مجالات التنمية الاقتصادية والاجتماعية، ولا سيما فيما يتعلق بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) والإدارة الشاملة للكوارث وتغيّر المناخ.

كما يحيط مشروع القرار علما، في منطوقه بتقرير الأمين العام عن التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية، وكذلك بالجهود المبذولة لتعزيز ذلك التعاون. كما يطلب مشروع القرار إلى الأمين العام للأمم المتحدة، بالاشتراك مع الأمين العام للجماعة الكاريبية، أن يواصلا تقديم المساعدة في تعزيز التنمية وصون السلام والأمن في منطقة البحر الكاريبي. ويحث مشروع القرار الوكالات المتخصصة وغيرها من مؤسسات وبرامج منظومة الأمم المتحدة على التعاون من أجل البدء في مشاورات وبرامج مع الجماعة الكاريبية والمؤسسات المرتبطة بها ومواصلة تلك المشاورات والبرامج وزيادتها تحقيقا لأهدافها، مع إيلاء اهتمام خاص للمجالات والمسائل المحددة في الاجتماع العام الثالث المعقود في نيسان/أبريل ٢٠٠٤.

كما يدعو مشروع القرار مؤسسات منظومة الأمم المتحدة وكذلك الدول الأعضاء إلى زيادة مساعداتها المالية وغيرها من المساعدات لبلدان منطقة البحر الكاريبي لإعانتها على تنفيذ الأولويات الواردة في خطة العمل الاستراتيجية الإقليمية لمنطقة البحر الكاريبي لمكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، ويهيب بنفس تلك المؤسسات تقديم المساعدة إلى بلدان منطقة البحر الكاريبي، ولا سيما غرينادا وهايتي، في الجهود التي تبذلها لإعادة البناء بعد الأضرار التي سببها الإعصار هذا العام.

كما يرحب مشروع القرار بمبادرات الدول الأعضاء للمساعدة في التعاون بين الأمانتين، ويوصي بعقد اجتماع رابع بين ممثلي المنظمتين في منطقة البحر الكاريبي في أوائل عام ٢٠٠٦، بغية استعراض وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ المجالات والمسائل المتفق عليها.

أخيرا، يطلب مشروع القرار إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والستين، ويقرر أن يدرج في جدول الأعمال المؤقت لتلك الدورة بندا بشأن هذا الموضوع كي تنظر الجمعية العامة فيه.

وختاما، أود أن أعلن أنه منذ نشر مشروع القرار، انضم البلدان التاليان إلى قائمة مقدميه: تايلند وغرينادا.

إن فحوى مشروع القرار، في رأينا، تسعى أساسا لزيادة تطوير عملية التعاون والتعاضد بين منظومة الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية. وإننا نعتقد أن أحكام مشروع القرار سيتم دعمها في الجمعية. ولذلك يحدونا الأمل، بوصفنا مقدمين لمشروع القرار، أن يتم، كما حدث في السنوات الماضية، اعتماد مشروع القرار هذا بتوافق الآراء.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): أعطي الكلمة الآن لممثل النرويج لعرض مشروع القرار A/59/L.31.

السيد لوفالد (النرويج) (تكلم بالإنكليزية): إنه ليسرني ويشرفني، بصفتي ممثلا لدولة من الدول المؤسسة للأمم المتحدة ولمجلس أوروبا، أن أعرض مشروع القرار A/59/L.31 المعنون ''التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا''. ما فتئ مجلس أوروبا يقوم بتنفيذ مُثُل الأمم المتحدة ومبادئها في أوروبا. إن صكوكنا وآلياتنا الأوروبية تعمل اليوم لتأمين مبادئ الديمقراطية وحقوق الإنسان وسيادة القانون. وإن مشروع القرار المعروض على الجمعية اليوم لخير برهان على تلك الروابط الهامة والتعاون الوثيق والمثمر القائم بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لكي أشكر جميع الوفود التي شاركت بنشاط في صياغة مشروع القرار هذا، من خلال المشاورات المكثّفة على مدى الأسابيع القليلة الماضية. وإنه نتيجة لمشاركتهم القيمة فإن باستطاعتنا اليوم أن نقدم مشروع القرار هذا، الذي نأمل بإخلاص في أن تعتمده الجمعية العامة بتوافق الآراء.

وأخيرا، وبالإضافة إلى مقدمي مشروع القرار المذكورين بالفعل في الوثيقة A/59/L.31، أود أن أبلغ الجمعية أن البلدان التالية قد انضمت إلى مقدمي مشروع القرار: أستونيا، وأرمينيا، وأوكرانيا، وجمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، وقبرص، وكرواتيا.

الرئيس (تكلم بالفرنسية): تشرع الجمعية العامة الآن في البت في مشروع القرار A/59/L.25، المعنون ''التعاون بين الأمم المتحدة والجماعة الكاريبية''، بصيغته المنقحة شفويا.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر أن تعتمد مشروع القرار A/59/L.25، بصيغته المنقحة شفويا؟

اعتمد مشروع القرار *A/59/L.25*، بصيغته المنقحة شفويا (القرار ٥٩/١٣٨).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): ننتقل الآن إلى مشروع القرار A/59/L.31، المعنون ''التعاون بين الأمم المتحدة ومجلس أوروبا''. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تقرر أن تعتمد مشروع القرار A/59/L.31؟

اعتمد مشروع القرار *A/59/L.31* (القرار ٥٩/١٣٩).

الرئيس (تكلم بالفرنسية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تختتم نظرها في البندين الفرعيين (هـ) و (و) من البند ٥٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

إرجاء تاريخ تعليق الدورة

الرئيس (تكلم بالفرنسية): يتذكر الأعضاء أن الجمعية العامة قررت، في جلستها العامة الثانية المعقودة في ١٧ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠٤، أن تعلق الدورة التاسعة والخمسين يوم الثلاثاء، ١٤ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٤. ولكن، نظرا لحجم العمل المتعين إنجازه في هذا الجزء من الدورة، أقترح على الجمعية أن ترجئ تاريخ تعليق الدورة الحالية حتى يوم الاثنين، ٢٠ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٤.

إذا لم يعترض أحد، هل لي أن أعتبر أن الجمعية توافق على هذا الاقتراح؟

تقرر ذلك.

رفعت الجلسة الساعة ١٦/٤٥.